3154- خطورة الحلف بالطلاق عند البيع والشراء - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. المستمع خالد ازهري حميدان من السودان يسأل ويقول عند بعض الناس عادة فهي الحلف بالطلاق عند البيع والشراء في الاسواق. هل هذا الطلاق يقع على ازواجهم؟ علما بانهن لا يعلمن بذلك. جزاكم - 00:00:00

الله خيرا. هذا لا يجوز للانسان ان يحلف بالله او يحلف بالطلاق عند البيع والشراء لان ذلك مدعاة للكذب غش وخداع الناس وقد قال الله وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة - 00:00:20

ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. وذكر منهم رجلا جعل الله بضاعته لا يشتري الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه وقال صلى الله عليه وسلم اليمين منفقة للسلعة ممحقة للبركة ويتجنب المسلم الحلف - 00:00:40

والبيع والشراء ما لم تدعو الى ذلك حاجة ويكون صادقا في يمينه. والله تعالى يقول واحفظوا ايمانكم خذوا اليمين يعني الله يحلف لنا عند الحاجة ويكون صادقا ولا يستعمل اليمين للكذب وخداع الناس وكذلك الطلاق لانه لفظ خطير - 00:00:59

الانسان في الاثم فيتجنب الحلف بالطلاق لا سيما عند البيع والشراء لانه كلمة لها خطورتها ولها اثارها واذا وقع للانسان شيء من ذلك وهو كاذب طلق وهو كاذب فعليه ان يسأل اهل العلم. اما ما دام لم يفعل هذا فانه يتجنب هذا - 00:01:19

ابتعد عنه. نعم - 00:01:39